

بحار الأنوار

[287] وأما معنى الصلاة، فقد كانت

عند بنى اسرائيل معهوده بهيئتها وأركانها واشتمالها على ذكر الله عزوجل بالتوجه والدعاء والتضرع إليه والابانة له، من لدن أن قال ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام: " رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي ربنا وتقبل دعاء "، فمن المسلم أن موسى بن عمران عليه السلام - قبل أن يوحى إليه هذا الوحي - كان يصلى الله عزوجل ويعبده على الوجه المقرر في شريعة ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام وخاصة بعد ما بلغ أشده وآتاه الله الحكم والعلم، ولذلك لم يتكفل الوحي لبيان معنى الصلاة له وشرح أذكارها وأركانها، وانما بين له عليه السلام ما كان يهيمه ويخصه من وقت الصلاة مدى اشتغاله ببلاغ الرسالة إلى فرعون وملائه فوقت له اقامة الصلاة كلما تنبه لذكر الله عزوجل ولا يكون ذلك الا بعد ذهول وغفلة ونسيان كعند قيامه من النوم أو الفراغ من المشاغل التي ينسى ويمحو ذكر الله عزوجل عن القلب. وهذا الذى وصى الله عزوجل به موسى بن عمران، يجب علينا العمل به في ظرفه بعد ملاحظة شرع نبينا المطهر، لقوله عزوجل: " شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا و الذى أوحينا اليك وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه " الشورى: 12. فبحكم الآية الكريمة شرع الله عزوجل لنا ما أوحى إلى نبينا المكرم من أوقات الصلوات الخمسة كما أنه شرع لنا من أحكام الدين ما وصى به الانبياء الاربعة اولى العزم خصوصا فشرف تلك الامة المرحومة بالشرافة التى كان خص بها اولى العزم من الرسل ليشملهم بذلك رحمته ورضوانه. فمن ذلك الصلاة والزكاة كما قال الله عزوجل حاكيا عن عيسى بن مريم عليهما السلام " وأوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حيا " مريم: 31، ومن ذلك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بتبليغ أمر الله عزوجل ونشر دينه وعدم التفرق فيه كما عرفت من قوله تعالى: " أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه " الآية. ومن ذلك اقامة الصلاة حين تذكرها بعد النسيان والذهول عنها في أوقاتها المعلومة في شرعنا، لقوله عزوجل لموسى (ع)